



المقالات التي نسبها السجزي لأبي الحسن الأشعري للدلالة على موافقته للمعتزلة - عرضاً ودراسة -

The articles attributed to al-Ash'ari by Al-Sijzi which indicates his agreement with the Mu'tazila Presentation & Study

إعداد:

د. منيفة بنت خليف بن حمود الشمري

أكاديمية سعودية، أستاذ مشارك في قسم الدراسات الإسلامية
في كلية الشريعة والقانون بجامعة حائل

Prepared by:

Dr. Munayfah Bint Khulaif Bin Hamoud Alshammari

Saudi academic, Associate Professor in the Department of Islamic
Studies at the College of Sharia and Law, University of Hail.

Email: mk.alshammri@uoh.edu.sa

تاريخ اعتماد البحث A Research Approving Date	تاريخ استلام البحث A Research Receiving Date
١٤٤٦/٩/١٥ هـ	١٤٤٦/٧/٢٥ هـ
15/3/2025 CE	25/1/2025 CE
تاريخ نشر البحث A Research publication Date	
26/6/2025 CE	١٤٤٧/١/١ هـ
DOI:10.36046/0793-018-036-006	



ملخص البحث

موضوع البحث يتناول:

(جمع ودراسة المقالات التي نسبها السجزي لأبي الحسن الأشعري للدلالة على موافقته للمعتزلة).

أهم أهداف البحث:

١ - دراسة المقالات التي نسبها السجزي لأبي الحسن الأشعري للدلالة على موافقته للمعتزلة.

٢ - بيان مدى اهتمام علماء السنة بتنقية العقيدة الإسلامية من أثر المعتزلة.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن.

أهم نتائج البحث:

١ - أنه لم يثبت تأثر الأشعري بالمعتزلة في قولهم بوجوب النظر بالعقل قبل ورود الشرع، ونفي إيمان المقلد، وعدم الأخذ بخبر الأحاد، وقولهم: إن كلام الله معنى واحد، وأنه بلا حرف ولا صوت، وأن القرآن مخلوق، ونفي العلو، وأن الله يرى بلا مقابلة.

٢ - دلت كتب الأشعري التي ألفها في المرحلة الثالثة التي استقر فيها على قربه من مذهب السلف، على أنه وافق السلف وخالف المعتزلة في بعض المسائل التي نسبها السجزي له.

٣- أن بعض المسائل التي نسبها السجزي للأشعري هو من كلام الأشاعرة الذي عزوه إلى شيخهم، فلم تثبت عنه؛ لعدم ورودها في كتبه المعروفة وبالأخص كتبه التي ألفها في المرحلة الثالثة.

٤- أن ما نسبته السجزي للأشعري قد يقصد به مذهبه في المرحلة الكلائية، أو لعله أراد مذهب بعض أتباعه.

الكلمات المفتاحية: السجزي - أبو الحسن الأشعري - خبر الأحاد - كلام الله - رؤية الله.



Abstract

Research Title: (Collecting and studying the sayings attributed by al-Sijzi to Abu al-Hasan al-Ash'ari to indicate his agreement with the Mu'tazilites).

Main Objectives of the Research:

- 1- Studying the *sayings* attributed by al-Sijzi to Abu al-Hasan al-Ash'ari to indicate his agreement with the Mu'tazilites.
- 2- Explaining the extent of the Sunni scholars' interest in purifying Islamic creed from the influence of the Mu'tazilites.

Research Methodology:

An inductive analytical comparative approach was employed.

Main Findings of the Research:

- 1- It has not been proven that al-Ash'ari was influenced by the Mu'tazilites in their belief that reasoning must be used before the arrival of Sharia law; their denial of the faith of the muqallid (the one who follows, i.e., the one who performs taqlid); their rejection of khabar al-ahad (solitary narration); their saying: "the word of Allah is a single meaning, without letters or sound and

that the Quran is created”; their denial of al-’uluww (Allah’s transcendence); and in their belief that Allah is seen without muqabala (facing/being opposite).

2- Al-Ash’ari’s books, written during the third stage of his intellectual life when he settled on a position close to the Salafi school, indicate that he agreed with the Salaf and differed with the Mu’tazilites on some of the issues attributed to him by al-Sijzi.

3- Some of the issues attributed by al-Sijzi to al-Ash’ari are actually the sayings of the Ash’arites which they attributed to their sheikh, al-Ash’ari, as it is not proven that these are his sayings due to their absence in his known works, especially those written in the third stage of his intellectual life.

4- What al-Sijzi attributed to al-Ash’ari may refer to al-Ash’ari’s doctrine in the Kullabiya stage, or perhaps he intended the doctrine of some of al-Ash’ari’s followers.

Keywords: Al-Sijzi - Abu al-Hasan al-Ash’ari - Khabar al-Ahad (Solitary Narrations)- Kalam Allah (The Word of Allah) - Ru’yat Allah (The Vision of Allah)





تمهيد

التعريف بمصطلحات البحث



المطلب الأول: التعريف بالسجزي ورسالته إلى أهل زبيد.

أولاً: التعريف بالسجزي.

اسمه:

اسمه عبيد الله بن سعيد بن حاتم بن أحمد، بن محمد بن حاتم بن علوية، ابن سهل بن عيسى بن طلحة الوايلي البكري السجزي، يكنى بأبي نصر.

مولده ووفاته:

نشأ في قرية وائل، وهي قريبة من سجستان، تلقى العلم على يد عدد من المشايخ، ثم رحل لطلب الحديث في خراسان، والحجاز، والعراق، ومصر، ثم نزل في مكة إلى أن توفي فيها، ولم يذكر المؤرخون معلومات عن تاريخ مولده، لكن يظهر لي من خلال تفاصيل حياته التي ذكروها أنه رحل لطلب الحديث قبل الأربعمئة، وهذا يدل على أنه بلغ في سنة الأربعمئة سنّاً يمكنه من طلب الحديث وفهمه، واختلفت المصادر التاريخية في سنة وفاته والأكثر على أنه في شهر محرم من سنة أربع وأربعين وأربعمئة للهجرة، وبعضهم ذكر أن وفاته بعد ذلك دون تحديد^(١).

(١) ينظر ترجمته في: إكمال الإكمال، لابن نقطة ٣/ ٣١٢ - طبقات الحفاظ، للسيوطي ٤٢٩ =

مكانته العلمية:

لقد كان أبو نصر رَحْمَةُ اللَّهِ من الحفاظ المتقنين، ذكره عبد العزيز في معجم شيوخته وقال: «شيخ متقن ثقة ثبَّتًا»، وأطلق عليه الذهبي لقب «الحافظ الإمام»، ووصفه بأنه علم السنة، وأنه على بصيرة بالرجال والطرق^(١).

ويقول عنه ابن الجوزي: إنه سمع الكثير من الأحاديث، وأنه ضم إلى ذلك الفقه والعلم بالأصول والفروع وصنف في ذلك^(٢)، ووصفه الذهبي بشيخ الحرم والسنة، ومصنف كتاب الإبانة الذي يدل على سعة علمه بالأثر، وفيه أثبت أن القرآن غير مخلوق^(٣).

مؤلفاته:

١- الإبانة في الرد على الزائعين في مسألة القرآن.

٢- رواية الأبناء عن الآباء.

٣- الرد على من أنكر الحرف والصوت.

عقيدته:

يعدّ السجزي من أعلام أهل السنة، وكتابه (الرد على من أنكر الحرف

= تذكرة الحفاظ، للذهبي ٣ / ٢١١. المنتظم لابن الجوزي ١٦ / ١٨٧، وسير أعلام النبلاء، للذهبي ١٧ / ٦٥٤.

(١) ينظر: الأنساب، للسمعاني ١٣ / ٢٧٩، وتذكرة الحفاظ، للذهبي ٣ / ٢١١.

(٢) ينظر: المنتظم لابن الجوزي ١٦ / ١٨٧.

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٧ / ٦٥٤.

والصوت) شاهد على أنه على منهجهم^(١)، فقد بين في الفصل الثاني أن اعتقاد أهل السنة قائم على ما فهمه السلف الصالح من الرسول ﷺ ومن أصحابه فيما لم يرد فيه حكم في الكتاب والسنة^(٢)، كما ذكر وجوب تقديم السمع على العقل في العقائد، وعدم الالتفات إلى شبهات المخالفين^(٣).

وفي كتاب الإبانة ذكر الأئمة الذين بهم اقتدى، ومنهم: سفيان، ومالك، وابن عيينة، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، ثم ذكر قولهم في الاستواء^(٤).

كما وصفه ابن تيمية بأنه: «من أكابر أهل الإثبات»^(٥)، والذهبي: بـ«شيخ السنة»^(٦).

ثانياً: التعريف برسالة السجزي.

اسم الكتاب (الرد على من أنكر الحرف والصوت)، وهو رسالة من السجزي إلى أهل زبيد، موضوعه الرئيسي: هو إثبات أن كلام الله بحرف وصوت، والرد على المخالفين، وأضاف إليه مسائل أخرى كأول واجب على المكلف، والاستواء، والكلام، والنزول، وإثبات اليمين لله، والرؤية، وغير ذلك من مسائل العقيدة الهامة، ويظهر في هذا الكتاب معرفته الواسعة بمقالات أهل الكلام في عصره وقدرته على الجدل والمناظرة.

(١) ينظر: مقدمة محقق رسالة السجزي، ص: ٦٨.

(٢) ينظر: رسالة السجزي، ص ١٤٣.

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢٤٤.

(٤) ينظر: على سبيل المثال: ص: ٢٠، ٩٠، ٥٩، ٢٤٨.

(٥) بيان تلبس الجهمية، لابن تيمية ٣/ ٥٠.

(٦) سير أعلام النبلاء، للذهبي ١٧/ ٦٥٤.

المطلب الثاني: التعريف بأبي الحسن الأشعري.

هو أبو الحسن علي بن إسماعيل بن بشر، واسمه إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن صاحب رسول الله ﷺ أبي موسى الأشعري، عبد الله بن قيس بن حضار الأشعري اليماني، ولد بالبصرة، سنة ٢٦٠هـ على الأرجح الذي عليه أكثر مترجميه^(١)، وتوفي أبو الحسن ببغداد سنة، (٣٢٤هـ)، على الأرجح^(٢).

مصنفاته:

ذكر ابن عساكر مصنفات أبي الحسن الأشعري، نقلاً عن ابن فورك، ثم استدرك على ابن فورك، وذكر عدة مؤلفات لم يذكرها ابن فورك.

ومن هذه المصنفات:

- مقالات الإسلاميين، واختلاف المصلين.
- اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع.
- رسالته إلى أهل الثغر.
- الإبانة عن أصول الديانة.

المراحل التي مر بها الأشعري:

مرحلة الاعتزال: تتفق جميع المصادر التاريخية على أن الأشعري كان على

(١) ينظر: تاريخ بغداد، للبغدادى ١١ / ٣٤٧، وتبيين كذب المفتري، لابن عساكر، ص ١٤٧.

(٢) ينظر: تبيين كذب المفتري، ص ١٤٧، وسير أعلام النبلاء، للذهبي ١٥ / ٨٦.

مذهب المعتزلة، وأنه كان تلميذاً لزوج أمه أبي علي الجبائي (ت ٥٣٠٣هـ)، وأنه تعمق في مذهب المعتزلة حتى كان رأساً فيه، وألف لهم كتباً لم يؤلف مثلها^(١)، ثم بعد أن ظهر له عوار مذهبهم رجع عن مقالتهم، وأظهر فضائحهم^(٢). وبعد اتفاق العلماء على المرحلة الأولى للأشعري، اختلفوا بعد رجوعه على قولين:

القول الأول: أن الأشعري بعد تحوله عن الاعتزال مر بمرحلتين هما:

المرحلة الأولى: أنه سار زمناً على طريقة ابن كلاب، يؤلف وينظر ويرد على المعتزلة، سالماً طريقة التوسط بين السلف والمعتزلة، ويمثل هذه المرحلة كتابه (اللمع في الرد على الزيغ والبدع).

المرحلة الثانية: أن الله منّ عليه بالهداية، ونور بصيرته فترك مذهب ابن كلاب، ورجع رجوعاً كاملاً إلى مذهب السلف، وأن هذه المرحلة يمثلها كتاب (الإبانة) وكتاب (مقالات الإسلاميين). وهذا القول هو قول عدد من العلماء كابن كثير كما نقل عنه الزبيدي^(٣) وحافظ الحكمي^(٤)، وأحمد بن حجر أبو طامي^(٥)، وابن عثيمين^(٦)، ومحب الدين الخطيب^(٧)، وهادي طالبي^(٨).

(١) ينظر: تبين كذب المفتري، لابن عساكر، ص ١٣١.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ص ٣٩، والبداية والنهاية، لابن كثير ١٥ / ١٠١، وتاريخ بغداد، لابن عساكر ١١ / ٣٤٦، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي ٣ / ٣٤٧.

(٣) ينظر: إتحاف السادة المتقين، للزبيدي، ٢ / ٣.

(٤) ينظر: معارج القبول، للحكمي ١ / ٣٧٨.

(٥) ينظر: العقائد السلفية، لأبي طامي ١ / ١٣٤.

(٦) ينظر: القواعد المثلى، لابن عثيمين، ص: ٨١.

(٧) ينظر: حاشية المتتقى، لابن تيمية، ص: ٤٤.

(٨) ينظر: أبو الحسن الأشعري بين المعتزلة والسلف، هادي طالبي، ص: ٣٩-٤٧.

القول الثاني: قالوا بأن الأشعري مرَّ بمرحلة واحدة، وأنه تابع ابن كلاب، واقترب في بعض المسائل من مذهب السلف كثيرًا، وبقيت عليه بقايا اعتزالية، وهذا القول هو قول عدد من العلماء كعبد الجبار الهمداني^(١)، وابن حزم^(٢)، وابن تيمية^(٣)، وابن القيم^(٤).

قال ابن تيمية: «والأشعري وأمثاله برزخ بين السلف والجهمية، أخذوا من هؤلاء كلامًا صحيحًا ومن هؤلاء أصولًا عقلية ظنوها صحيحة وهي فاسدة، فمن الناس من مال إليه من الجهة السلفية ومن الناس من مال إليه من الجهة البدعية الجهمية كأبي المعالي وأتباعه»^(٥).

المطلب الثالث: التعريف بالمعتزلة.

المعتزلة فرقة كلامية ظهرت في أول القرن الثاني الهجري، وازدهرت في العصر العباسي الأول، وبداية ظهورها عندما اختلف واصل بن عطاء مع الحسن البصري في حكم مرتكب الكبيرة، فقال: إنه لا يطلق عليه مؤمن ولا كافر بل في منزلة بين المنزلتين، فاعتزله لأجل هذه المسألة، فسموا معتزلة، وهم من أخذوا برأي واصل بن عطاء، ثم توسعوا في هذه المسألة وغيرها.

وتعددت فرقهم، وقد ذكر الشهرستاني منهم اثنتي عشرة فرقة، وأوصلها البغدادي إلى اثنتين وعشرين فرقة، والرازي إلى سبعة عشر فرقة.

(١) ينظر: شرح الأصول الخمسة، لعبد الجبار، ص ٥٢٨.

(٢) ينظر: الفصل، لابن حزم ٣ / ٢٥.

(٣) ينظر: درء التعارض، لابن تيمية ٢ / ١٦.

(٤) ينظر: مختصر الصواعق، لابن القيم ٢١ / ٦٤٦.

(٥) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ١٦ / ٤٧١.

وأشهر رجالهم واصل بن عطاء، ت ١٣١هـ، وعمرو بن عبيد، ت ١٤٤هـ، وأبو الهذيل العلاف ت ٢٣٥هـ، وأبو علي الجبائي، ت ٣٠٤هـ، والقاضي عبد الجبار، ت ٤١٥هـ، وغيرهم، ويسمون أصحاب العدل والتوحيد، ويلقبون بالقدرية، والعدلية.

اشتهروا بأصولهم الخمسة وهي: العدل، وهو إنكار القدر، والتوحيد، وهو نفيهم لجميع الصفات عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والقول بمنزلة بين المنزلتين في مرتكب الكبيرة، والوعد والوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وانكروا الشفاعة، ورؤية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يوم القيامة، كما اشتهروا بالجدل وتقديم العقل على النقل^(١).



(١) ينظر: شرح الأصول الخمسة، لعبد الجبار، والفرق بين الفرق، للبغدادي ١١٤-٢٠١، والملل والنحل، للشهرستاني ١/ ٤٦-٨٥، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للرازي ٢٨-٤٥، ومقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري ١٥٥-٢٧٨.



المبحث الأول

موافقة الأشعري للمعتزلة في حكم النظر



المطلب الأول: ما نسبته السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في حكم النظر.

ذكر السجزي اعتراض الأشعري على المعتزلة في تقديمهم النظر العقلي على السمع بناءً على أصلهم في التحسين والتقبيح العقليين، وتناقضه بعد ذلك، فقال: إن المعتزلة تذهب إلى أن الزنا والسرقه، والاستيلاء على أموال الآخرين بغير حق، وما شابه ذلك محرم وقبيح في العقل قبل ورود النصوص الشرعية التي تحرمها، وفي المقابل ذكر أن الأشعري يرى أن العقل وحده لا يستطيع تحديد حسن الأفعال وقبيحها، وأن طريق معرفتهما هو الشرع^(١)، وأنه تناقض بعد ذلك عند ذكره لحكم المعرفة، فأوجب معرفة الله سبحانه عن طريق العقل قبل ورود الشرع، وأن القادر على النظر إذا تركه فقد استحق العقوبة^(٢).

ثم علل السجزي ظهور الأصل الاعتزالي عند الأشعري عندما ضاقت نفسه من قول المعتزلة: إن الظلم قبيح في العقل، وإن الله إذا أراد شيئاً ثم عذب فاعله كان ظالماً فأثبت الأشعري وجوب المعرفة بالعقل^(٣).

(١) ينظر: رسالة السجزي، ص ٢٠٦-٢٠٧.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢٠٨.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٠٩.

ثم ختم السجزي هذه القرينة بالتأكيد على أنها من أثر الاعتزال فيه مستشهداً بقول خلف المعلم: «أقام الأشعري أربعين سنة على الاعتزال، ثم أظهر التوبة، فرجع عن الفروع وثبت على الأصول»^(١)، ثم قال مؤيداً له: «هذا كلام خبير بمذهب الأشعري وغوره»^(٢).

المطلب الثاني: حكم النظر عند المعتزلة.

يوجب المعتزلة النظر بالعقل قبل السمع، وإن من تركه فقد وجبت عقوبته أبداً، والعلم أيضاً بحسن الحسن والأقدام عليه وقبح القبيح بالعقل والإعراض عنه^(٣).

وذكر الشهرستاني اتفاق المعتزلة على وجوب المعرفة والحسن والقبح بالعقل قبل ورود السمع، وأن اعتناق الحسن، واجتناب القبيح واجب بالعقل، وأن ورود التكاليف ألطاف من الله تعالى، أرسلها إلى العباد امتحاناً واختباراً^(٤).

ويعلل القاضي عبد الجبار وجوب النظر المؤدي إلى المعرفة، بأن المعرفة التي هي من معرفة الله تعالى لا تعرف ضرورة ولا بالمشاهدة، فيجب أن نعرفه بالفكر والنظر؛ ولأننا نخشى إن لم نعرفه أن نعصيه فنهلك، فيجب أن نعرفه لنجنب المعاصي ونفعل الطاعات، ونعرف أنه صادق فنعلم صحة الكتاب والسنة والإجماع^(٥).

(١) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢١٠.

(٢) المصدر نفسه والصفحة.

(٣) ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني ١/ ٥٢.

(٤) المصدر نفسه ١/ ٤٥. وينظر: ١/ ٧٠، وأبكار الأفكار في أصول الدين، لللامدي ١/ ١٥٥.

(٥) ينظر: الأصول الخمسة، لعبد الجبار، ص ٦٥-٦٦.

أما موضوع النظر فقد بين القاضي عبد الجبار أنه ينبغي أن ينظر الناظر في هذه الحوادث من الأجسام، والأعراض قال: «ويرى جواز التغير عليها، فيعرف أنها محدثة، ثم ينظر في حدوثها، فيحصل له العلم بأن لها محدثاً قياساً على تصرفاتنا في الشاهد، وهذا أول علم يحصل بالله تعالى على طريقة أبي الهذيل، وهو الصحيح.

ثم ينظر في أن ذلك المحدث لا يجوز أن يكون هو، ولا مثله فيحصل له العلم بأن له محدثاً مخالفاً لنا، وهو الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وهذا أول علم يحصل بالله تعالى بالنظر والاستدلال...»^(١)، ثم ذكر صفات الله وكيف يحصل العلم بها عن طريق النظر^(٢)، وقال: إن الاستدلال بهذه الطريقة أولى من الاستدلال بغيرها^(٣).

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسب السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة

في حكم النظر.

لم أجد ما ذكره السجزي عن حكم النظر عند الأشعري في شيء من كتبه المعروفة، لكن نقل نحوه عنه الشهرستاني: قال: «قال الأشعري: والواجبات كلها سمعية، والعقل لا يوجب شيئاً، ولا يقتضي تحسیناً ولا تقييحاً، فمعرفة الله تعالى بالعقل تحصل، وبالسَّمْع تجب، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]»^(٤).

(١) المصدر نفسه، ص ٦٥-٦٦.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ص ٦٥-٦٦.

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ص ٩٤ وما بعدها.

(٤) الملل والنحل، للشهرستاني ١/ ١٠٢.

كما نسب الإيجي إلى الأشعري قوله: إن أول الواجبات على المكلف هو معرفة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهي أصل المعارف والعقائد الدينية، وعليه يتفرع وجوب كل واجب من الواجبات الشرعية^(١).

كما يرى أبو جعفر السمناني وهو من أصحاب القاضي أبي بكر ابن الطيب أن إيجاب الأشعرية للنظر على كل أحد بقية بقيت في المذهب الأشعري بتأثير الاعتزال، يقول ابن حجر: «وقد وافق أبو جعفر السمناني وهو من رؤوس الأشاعرة على هذا وقال: إن هذه المسألة بقيت في مقالة الأشعري من مسائل المعتزلة، وتفرع عليها أن الواجب على كل أحد معرفة الله بالأدلة الدالة عليه، وأنه لا يكفي التقليد في ذلك»^(٢).

أي: أن الأشعري لما رجع عن الاعتزال لم يتخلص من مسألة المعرفة التي مقدمتها النظر، فالمعرفة نتيجة، والنظر مقدمة، لكن معرفة الله تعالى عنده بالسمع تجب، وبالعقل تحصل، وهذا ما يفارق فيه المعتزلة الذين يرون وجوب المعرفة بالعقل قبل ورود السمع.

وما سبق هو كلام الأشاعرة يعزونه إلى الأشعري، أما كتبه المعروفة فلم أجد فيها - كما أسلفت - قولاً له عن إيجابه للنظر بالعقل قبل ورود الشرع، ولا أن أول واجب على المكلف هو المعرفة.

ولكن وجدت في رسالته إلى أهل الثغر نصوصاً تدل على مخالفته للأشاعرة في موضوع النظر الذي يتوصل به المكلف لمعرفة الله تعالى والذي يحصل

(١) انظر: المواقف، للإيجي ١ / ١٦٥.

(٢) فتح الباري، لابن حجر ١٣ / ٣٤٩.

عندهم -الأشاعرة- بمعرفة المبادئ والمقدمات والأقيسة العقلية^(١)؛ مما يدل على تأثرهم بالمعتزلة.

أما الأشعري فيرى أن في الكتاب والسنة من مجالات النظر التي هي أفضل بيان ودليل على وجود الله تعالى كالتفكر بخلق السموات والأرض وحركة الأفلاك، واختلاف الليل والنهار، وخلق الإنسان وغير ذلك^(٢)، وفيهما من الأدلة العقلية التي تعرفنا بالله تعالى وأسمائه وصفاته، والتي هي أوضح من دليل الأعراض الذي اعتمد عليه الفلاسفة ومن تبعهم من القدرية وأهل البدع، هذا الدليل الذي انتقده وبين أنه لا يصح الاستدلال به لأسباب ذكرها، ثم قال: «وإذا كان ذلك على ما وصفنا بان لكم -أرشدكم الله- أن طرق الاستدلال بأخبارهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ على سائر ما دُعينا إلى معرفته مما لا يدرك بالحواس، أوضح من الاستدلال بالأعراض؛ إذ كانت أقرب إلى البيان على حكم ما شوهد من أدلتهم المحسوسة مما اعتمدت عليه الفلاسفة ومن اتبعهم من أهل الأهواء...»^(٣).

نتيجة الدراسة في المسألة:

أنه لم يثبت تأثر الأشعري بالمعتزلة في قولهم بوجوب النظر بالعقل قبل

(١) ينظر: الإنصاف، للباقلاني، ص ٢١- ٢٢، وينظر: الإشارة إلى مذهب أهل الحق (ص: ٣٧٣). وانظر: الشامل في أصول الدين (ط المعارف) (ص: ١١٥٠ - ١١٩ - ١٢٠). والمواقف - الإيجي (١/ ١٤٨، ١٦٢) ومرهم العلل المعضلة في الرد على أئمة المعتزلة (ص: ٤٦).

(٢) ينظر: رسالة إلى أهل الثغر: ص، ١٤٤- ١٥٢.

(٣) المصدر نفسه: ١٨٥ - ٢٠٠.

ورود الشرع، لعدم ورود ذلك في كتبه المعروفة وما ذكره السجزي هو ما نسبته الأشاعرة له، وهم إنما ينسبون إليه ما كان عليه عندما كان على مذهب الكلائية؛ لعدم اعترافهم بالطور السلفي الذي استقر عليه. وليثبتوا أنهم على مذهبه، وما ذكره السجزي لعله قصد مذهبه عندما كان على مذهب الكلائية، أو أراد مذهب أتباعه من متأخري الأشاعرة.





المبحث الثاني

موافقة الأشعري للمعتزلة في حكم إيمان المقلد



المطلب الأول: ما نسبته السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في حكم إيمان

المقلد.

بعد أن ذكر السجزي أن الأشعري كالمعتزلة يرى أن معرفة الله سبحانه تجب في العقل قبل ورود السمع^(١)، ذكر-السجزي- في موضع آخر من رسالته حكم الأشعري على من لم يعرف الله بالأدلة العقلية، وهم عوام المسلمين بخروجهم من دائرة الإيمان، وأن أحكام الإسلام تجري عليهم في الدنيا، ثم قال: «وهو من أفضع الأقاويل، وهو قول جهم»^(٢).

المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في حكم إيمان المقلد.

ذهب المعتزلة إلى تحريم التقليد في الدين، وتكفير المقلد، ويبرهن القاضي عبد الجبار على ذلك بعدة أدلة، منها: أن المقلد لا يخلو إما أن يقلد أرباب المذاهب جملة، أو لا يقلد واحداً منهم، إذ لا معنى لتقليد بعضهم دون بعض؛ لفقد المزية والاختصاص، ولا يجوز أن يقلدهم جميعاً وذلك لأنه يؤدي إلى

(١) ينظر: رسالة السجزي، ص ٢٠٨.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٠١-٣٠٣.

اجتماع الاعتقادات المتضادة، فلم يبق إلا أن يقلد واحدًا منهم، ويعتمد على النظر والاستدلال^(١).

ويذهب أبو الحسين البصري المعتزلي إلى عدم جواز تقليد العامي في أصول الدين وهي: التوحيد، والعدل، والنبوت، وأنه ذهب إلى ذلك أكثر المتكلمين والفقهاء، عدا قومًا من أصحاب الشافعي أباحوا التقليد في ذلك؛ أما في أصول الشريعة كوجوب الصلاة، وأعداد ركعاتها فقد اتفق المعتزلة على عدم جواز التقليد.

ويبرهن على فساد التقليد في أصول الدين أن المكلف يجب أن يكون عالمًا بهذه الأمور؛ ولأنه ليس بعالم، فقد يقلد من لا يؤمن خطؤه وزلّله.

وذكر دليلًا آخر على فساد التقليد بأن من أباح للمكلف التقليد في أصول الدين والشريعة فقد وقع في التناقض؛ لأن معرفة حكم الواجبات لا يتم إلا عن طريق المعرفة بصدق من جاء بهما.

فإن قلد في صدقه، فقد وجب عليه أن يقلد في كل ما أخبر بأنه واجب، وإذا جاز التقليد في صدقه، جاز أن يعلم أصول الشريعة بالتقليد^(٢).

ويرى أنه إذا جاز التقليد في أصول الدين فإنه يجب أن يقلد أصحاب المذاهب كلها، وهذا لا يجوز؛ لأنه لا يمكن أن يكونوا على تباينهم مصيبين؛ لتعارض اعتقاداتهم، كمن يعتقد إثبات الرؤية وآخر ينفيها، فالمصيب إذاً واحد^(٣).

(١) ينظر: شرح الأصول الخمسة، ص: ٦١

(٢) ينظر: المعتمد في أصول الفقه ٢ / ٣٦٥.

(٣) ينظر: المصدر نفسه ٢ / ٣٩٨.

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسب السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في

حكم إيمان المقلد.

لم أجد في كتب الأشعري ما ذكره السجزي عن نفي الإيمان عن المقلد، ولكن الجويني والقشيري أنكرا صحة نسبة ذلك إلى الأشعري، قال الزركشي: «وقد اشتهرت هذه المقالة عن الأشعري، أن إيمان المقلد لا يصح، وقد أنكر أبو القاسم القشيري، والشيخ أبو محمد الجويني وغيرهما من المحققين صحته، وقيل: لعله أراد به قبول قول الغير بغير حجة، فإن التقليد بهذا المعنى قد يكون ظناً، وقد يكون وهمًا، فهذا لا يكفي في الإيمان، أما التقليد بمعنى الاعتقاد الجازم لا الموجب، فلم يقل أحد أنه لا يكفي في الإيمان، إلا أبو هاشم من المعتزلة»^(١).

وقال القشيري: إن ما نسب للأشعري من تكفير العوام كذبٌ وزور وتلبس، وهو من مفتريات الكرامية على الأشعري، فهو لا يشترط في صحة الإيمان ألفاظ المتكلمين من الجوهر والعرض، والمقصود بالنظر عنده هو الاستدلال المؤدي إلى معرفة الله بالأدلة التي وضعها على توحيده واستحقاق نعوت الربوبية^(٢).

وذكر البغدادي أن أبا الحسن الأشعري يرى أن «ليس المعتقد للحق بالتقليد عنده مشرکًا ولا کافرًا وإن لم يُسمَّه على الإطلاق مؤمنًا وقياس أصله يقتضي جواز المغفرة له؛ لأنه غير مشرک ولا کافر»^(٣)، كما نسب إليه أن تارك

(١) البحر المحيط، للزركشي ٦ / ٢٧٩.

(٢) ينظر: شكايه أهل السنة ضمن طبقات الشافعية، للسبكي ٣ / ٤١٨-٤١٩.

(٣) ينظر: أصول الدين، للبغدادي، ص ٢٥٤-٢٥٥.

النظر والاستدلال غير مؤمن على الإطلاق، ولا كافر لوجود التصديق، لكنه عاصٍ بذلك، فإما أن يعفو الله عنه، أو يعذبه على قدر ذنبه ثم يدخله الجنة^(١).

نتيجة الدراسة في المسألة:

مما سبق تبين أنه لم يثبت أن الأشعري قال بنفي إيمان المقلد، لعدم ورود ذلك في كتبه المعروفة، ولعل ما نسبته السجزي للأشعري يقصد به مذهبه في المرحلة الكلامية، أو لعله أراد مذهب بعض أتباعه الذين اختلفوا في حكم عوام المسلمين الذين لم يعرفوا هذه المقدمات النظرية على أربعة أقوال:

فمنهم من حكم بإيمانهم لكنه جعل النظر شرط كمال وليس شرط صحة، ومنهم من كفرهم، ومنهم من فسّتهم، ومنهم من فصل في ذلك وقال: إنه بحسب أهلية النظر وغيرها، إلى آخر مذاهبهم^(٢).



(١) ينظر: شرح المقاصد، التفتازاني، ٢/ ٢٦٥. وهذا القول نقله التفتازاني عن البغدادي.

(٢) ينظر: شرح العقيدة الكبرى، للسنوسي، ص ٣٠، ونقل الباجوري هذه الأقوال أيضاً، ومنها: القول بالتكفير، الذي اختاره السنوسي. ينظر: ٢٧.



المبحث الثالث

موافقة الأشعري للمعتزلة في حكم حديث الآحاد



المطلب الأول: ما نسبته السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في حكم خبر الآحاد.

نسب السجزي إلى أبي الحسن الأشعري عدم الأخذ بحديث الآحاد في باب الاعتقاد إذا كان مخالفاً للعقل، قال: «ومنها - أي من مسائل الموافقة -: أن كل حديث ورد مخالفاً للعقل لا يمكن الجمع بينه وبين العقل فهو زور، وإن رواه من لا يشك في عدالته قبل ذلك، وأن من رواه مع العلم بحاله مثبتاً له، تسقط عدالته، ولا يجوز قبول خبر في باب الاعتقاد، إلا ما وافق قضية العقل فيه، وهذا يؤدي إلى رد الأخبار الواردة في الصفات وإلى تفسيق أئمة المسلمين، ا.هـ»^(١).

المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في حكم خبر الآحاد.

للمعتزلة موقف خاص من حديث الآحاد بسبب اعتمادهم على العقل في قضايا العقيدة، ففي مسائل العقيدة يرون عدم الأخذ به إذا كان مخالفاً للعقل، وإذا لم يحتمل التأويل يجب أن يرد ولا ينسب إلى النبي ﷺ، وإن قاله فقد قاله حكاية عن غيره.

(١) رسالة السجزي، ص ٣٠٣ - ٣٠٤.

أما في الأحكام الفقهية فخير الأحاد مقبول ويؤخذ به لكن بشروط عديدة^(١). ويقول المحسن الجشمي المعتزلي: «فأما السنة فهو ما تواتر نقله وصح منه فعله أو قوله، وقد أطلق ذلك على أخبار الأحاد، إلا أنها حجة في فروع الشرع، وليست بحجة في أصول الدين؛ لأن طريقه القطع، فلا بد من دليل مقطوع به»^(٢).

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسبته السجزي من موافقة الأشعري للمعتزلة

في حكم حديث الأحاد.

ذكر أبو الحسن الأشعري في آخر كتبه أن أحاديث الأحاد طالما صحت يحتج بها في العقائد، وأنها دليل على إثبات كثير من العقائد، وذكر أنه يأخذ بكل ما جاء في الكتاب وما رواه الثقات من عقائد عن رسول الله ﷺ، كما جاء في كتابه الإبانة، قال: «قولنا الذي نقول به، وديانتنا التي ندين بها، التمسك بكتاب الله ربنا عز وجل، وبسنة نبينا محمد ﷺ، وما روي عن السادة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتمدون...، وجملة قولنا: أنا نقر بالله وملائكته وكتبه ورسله، وبما جاؤوا به من عند الله، وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ، لا نرد من ذلك شيئاً...»^(٣).

وفي موضع آخر من الكتاب ذكر أنه يصدق بجميع الأحاديث الصحيحة

(١) ينظر: شرح الأصول الخمسة، ص ٧٧٠.

(٢) تحكيم العقول، لمحمد الجشمي، ص ٣٨.

(٣) الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، ص ٢٠ - ٢١، وينظر: مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري، ص: ٢٩٠، ٢٩٤.

عن نزول الله إلى السماء الدنيا الصحيحة، ومنها قوله تعالى: «هل من سائل... هل من مستغفر»^(١)، خلافاً لما قاله أهل الكلام^(٢).

نتيجة الدراسة في المسألة:

مما سبق تبين أن مذهب أبي الحسن الأشعري الذي استقر عليه في حكم خبر الآحاد هو موافقة السلف في ذلك، بدلالة ما ورد عنه من أقوال تؤكد ذلك في كتابه الإبانة، ومقالات الإسلاميين.

أما ما ذكره السجزي من موافقته للمعتزلة فلعله أراد مذهب أتباعه الذين قرروا أنه لا يجوز الاستدلال بخبر الآحاد في باب العقائد؛ لأنها عندهم ظنية الدلالة، ولا تفيد اليقين، وإنما يجوز الاستدلال بها في الأحكام الفقهية^(٣).



(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، رقم الحديث (٤٩٨)، ١ / ٢١٩، وأخرجه أحمد في مسنده، رقم الحديث (١٦٧٤٥) ٢٧ / ٣١٠، قال الألباني: «إسناده صحيح على شرط مسلم» تخريج كتاب السنة، للألباني، ص: ٢٢٢.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢٩ وينظر: ص ١٨ - ١٩.

(٣) يُنظر: التمهيد، للباقلاني، ص ٤٤٥، مشكل الحديث، لابن فورك، ص ٤٤، ٣٦٧، المحصول للرازي ٤ / ٣٥٣ - ٣٩١، والإرشاد، للجويني، ص ١٦١، وأصول الدين، للبغدادي، ص ١٩.



المبحث الرابع

موافقة الأشعري للمعتزلة في مذهبهم في فوقية الله عزَّوَجَلَّ



المطلب الأول: ما نسبته السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في فوقية الله تعالى.

قارن السجزي بين موقف المعتزلة وأبي الحسن الأشعري من حديث المعراج، فذكر أن المعتزلة تنكره، أما أبو الحسن الأشعري فيثبته، ولكنه على الرغم من ذلك فهو ينكر أن الله فوق، ولازم ذلك التكذيب بحديث المعراج، فتناقض بذلك فأصبح موافقاً للمعتزلة مع اظهاره لمخالفتهم^(١).

المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في فوقية الله تعالى.

لا يثبت القاضي عبد الجبار وقوع حادثة المعراج، لكنه لا يصرح بذلك، فهو يذكر الإسراء فقط من ضمن المعجزات الحسية، ويثبت أن النبي ﷺ أُسري به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، ثم عاد إلى مكة في ليلة واحدة، وهذا يفعله للأنبياء فقط^(٢)، أما المعراج فقد أغفل ذكره، ومما يدل على إنكاره لحدوثه، أنه قال في كتابه المغني بعد أن ذكر أن القرآن شهد بصحة الإسراء، وأنه إذا ثبت مع ذلك ما روي في حديث المعراج فهو أوكد في الدلالة: «وإن

(١) ينظر: رسالة السجزي، ص ٢٠٤-٢٠٥.

(٢) ينظر: تثبيت دلائل النبوة، لأبي الحسين المعتزلي ١/ ٤٦.

القدر الذي شهد القرآن بصحته فهو ما قدمناه»^(١).

وينكره أبو الحسين البصري المعتزلي ويرى أن حديث المعراج خبر واحد لا يحتج به، ويضاف إلى ذلك أن هذا الخبر فيه من أنواع التشبيه التي تدل على أن أكثره مكذوب^(٢)، يقصد بذلك صفات الله تعالى.

ومنهم من أثبت له أوله وقال: إنه ليس بالجسد، يقول الطوسي عنهم: «وأولوا المعراج وزعموا أنه لم يكن بالجسد»^(٣).

والجدير بالذكر أن قصة المعراج ثابتة متواترة^(٤)، وإغفالهم لها لأن فيها إثباتاً لصفتي العلو والكلام لله تعالى، وهذا يخالف منهجهم، وهو نفي الصفات عن الله تعالى.

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسبته السجزي للأشعري من موافقته للمعتزلة

في فوقية الله تعالى.

إن التصديق بالمعراج روحاً وجسداً عند الأشعري ثابت، ويظهر ذلك من قوله في كتابه الإبانة: «ونصدق بحديث المعراج، وتصحيح كثير من الرؤيا في المنام، ونقر أن لذلك تفسيراً»^(٥).

وقد ذكر ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ثبوت المعراج عند الأشعري، وأنه احتج به على

(١) ينظر: المغني، لعبد الجبار ١٦ / ٤١٩.

(٢) ينظر: المعتمد، لأبي الحسين البصري المعتزلي ١ / ٣٨١.

(٣) قواعد العقائد، للطوسي، ص ١٣٧. وينظر: بيان تلبس الجهمية، لابن تيمية ٦ / ١١٦.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب المعراج، حديث رقم (٣٨٨٧) ٥ / ٥٢.

(٥) الإبانة، لأبي الحسن الأشعري، ص ٣١.

أن الله فوق العالم^(١).

وجاء في كتابه الإبانة ما يدل على أنه أثبت استواء الله على عرشه كما يليق بالله عَزَّوَجَلَّ، من غير طول استقرار، وأن العرش فوق السماوات، واستدل بقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]^(٢)، وذكر أن فرعون كذب موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في قوله: إن الله سبحانه فوق السماوات، كما جاء في قوله تعالى حاكياً عنه: ﴿يَنْهَمْنُ ابْنَ لِي صَرَخًا لَعَلِّي آتِلُكَ الْأَسْبَابَ﴾ (٣١) ﴿أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلَعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ كَذِبًا﴾ [غافر: ٣٦-٣٧]، ثم أثبت الأشعري أن الله مستوٍ على العرش الذي فوق السماوات، وأن كل ما علا فهو سماء، وأنه لا يعني إذا قال الله تعالى: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦]، يعني جميع السماوات، وإنما أراد العرش الذي هو أعلى السماوات، مستدلاً بأن الله تعالى ذكر السماوات، فقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾ [نوح: ١٦]، ولم يرد أن القمر يملأهن جميعاً، وأنه فيهن جميعاً، كما أن المسلمين جميعاً يرفعون أيديهم إذا دعوا نحو السماء؛ لأن الله تعالى مستوٍ على عرشه الذي هو فوق السماوات^(٣).

كما أن الأشعري رد على المعتزلة والجهمية والحرورية في تفسيرهم للاستواء في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، بالاستيلاء والملك والقهر استولى، وأن الله عَزَّوَجَلَّ في كل مكان، وأنكروا استواءه على عرشه، وصرخوا معنى الاستواء إلى القدرة.

(١) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية ١٣ / ١٧٤.

(٢) ينظر: الإبانة، لأبي الحسن الأشعري، ص ١٠٥.

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ص ١٠٦ - ١٠٧.

وقال: إن مذهبهم هذا يؤدي إلى القول بعدم وجود فرق بين عرش الله عزَّجَل والأرض السابعة؛ لأن الله قادر على العرش، والأرض، وكل ما في العالم، وكان الله مستويًا عليها كلها وهذا مخالف للدين تعالى الله عن قولهم علوًّا كبيرًا، فإنه إذا كان بمعنى القدرة لا يجوز أن يكون معنى الاستواء على العرش هو الاستيلاء الذي يعم الأشياء كلها، ووجب أن يكون معناه خاصًا بالعرش دون الأشياء كلها^(١).

وحكى الذهبي ما انتهى إليه اعتقاد الأشعري في كتابه الإبانة من مخالفة المعتزلة في المكان والاستواء^(٢).

نتيجة الدراسة في المسألة:

مما سبق يتبين أن المذهب الذي استقر عليه أبو الحسن الأشعري إثباته الفوقية لله ﷻ، واستواءه على عرشه، كما جاء جميع ذلك في كتابه الإبانة، وما ذكره السجزي لعله مذهبه عندما كان في المرحلة الكلامية، أو أراد مذهب أتباعه من متأخري الأشاعرة، وهو نفي الفوقية، ومنهم الباقلاني الذي يقول: «ونقول: استواؤه لا يشبه استواء الخلق، ولا نقول: إن العرش له قرار، ولا مكان؛ لأن الله تعالى كان ولا مكان، فلما خلق المكان لم يتغير عما كان»^(٣).



(١) ينظر: المصدر نفسه، ص ١٠٨ - ١٠٩.

(٢) ينظر: العرش، للذهبي ٢ / ٣٧٧.

(٣) الإنصاف، للباقلاني، ص ٤٠، وينظر: تأويل البغدادي للاستواء ونفيه للعلو، في الصفحة ١١٢ من كتابه أصول الدين.



المبحث الخامس

موافقة الأشعري للمعتزلة في كلام الله تعالى



المطلب الأول: ما نسبته السجزي من موافقة الأشعري للمعتزلة في كلام الله تعالى.

ذكر السجزي أن الأشعري وافق المعتزلة في أصولهم عندما نفى الحرف والصوت عن كلام الله تعالى، قال: «وقالت المعتزلة: لا يجوز أن توصف ذات الله بالكلام، ولا كلام إلا ما هو حرف وصوت، وقال الأشعري: يجب وصف ذاته سبحانه بالكلام، وليس ذلك بحرف ولا صوت، فنفى ما نفته المعتزلة وأثبت ما لا يعقل، فهو مظهر خلافهم موافق لهم في الأصل»^(١).

وفي موضع آخر ذكر أنه لم يكن خلاف بين الخلق على اختلاف نحلهم من أول الزمان إلى الوقت الذي ظهر فيه ابن كلاب، والقلايسي، والصالحي، والأشعري، الذين عندما ألزمتهم المعتزلة بأن الكلام إذا كان حرفاً، وصوتاً، دخله التعاقب، والتأليف، وأن ذلك يستلزم الحركة والسكون، والاجتماع والافتراق، وهذا لا يجوز أن يكون في صفات الله ولا في ذاته تعالى، وحكم الصفات الذاتية حكم الذات؛ وبناءً عليه جعلوا الكلام المضاف إلى الله سبحانه مخلوقاً محدثاً، كما تقول: عبد الله، وفعل الله.

(١) رسالة السجزي، ص ٢٠٤.

فقالوا -الأشعري ومن وافقه- بأن ما ذكروه ليس بحقيقة الكلام، بل هو معنى قائم بذات المتكلم، وهو حكاية أو عبارة عنه، وهذه حقيقة وُسْمِي كلامًا على المجاز، فنفوا الحرف والصوت عن كلام الله، وقالوا: لم يرد عن السلف أنه بحرف وصوت وأن القائل بذلك محدث، والحدث في الدين مردود^(١).

المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في كلام الله تعالى.

كلام الله عند المعتزلة مخلوق محدث، قال القاضي عبد الجبار: «الذي يَدُلُّ على حدوث كلامه الذي ثَبَتَ أَنَّهُ كلامٌ له: أَنَّ الكلامَ -على ما قَدَّمناه- لا يكونُ إِلَّا حُرُوفًا منظومةً، وأصواتًا مُقَطَّعةً، وقد ثَبَتَ فيما هذه حاله أَنَّهُ مُحدثٌ؛ لجوازِ العَدَمِ عليه، على ما بيَّنَّاهُ في حُدُوثِ الأعراسِ»^(٢)، وقال أيضًا وهو يتكلم عن مذاهب الناس في القرآن: «أما مذهبنا فهو أَنَّ القرآنَ كلامُ اللهِ تعالى ووحيه، وهو مخلوقٌ مُحدثٌ...»^(٣).

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسب السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة

في كلام الله تعالى.

نسب السجزي للأشعري قوله: إن كلام الله معنى قائم بذات المتكلم، وهو حكاية أو عبارة عنه، وهذه حقيقة وُسْمِي كلامًا على المجاز، ونفى الحرف والصوت عن كلام الله.

ولم أجد ما نسب السجزي منصوبًا عليه في كتبه المعروفة، لكن نسبته إليه

(١) ينظر: المصدر نفسه، ص ١١٥-١٢٤.

(٢) المغني، للقاضي عبد الجبار ٧/ ٨٤.

(٣) شرح الأصول الخمسة، عبد الجبار، ص ٥٢٨.

بعض أعلام الأشاعرة وغيرهم، كابن فورك، والجويني، والشهرستاني، الذي نسب إليه القول بأن كلام الله معنى واحد، بمعنى أن جوهره ومضمونه واحد وثابت لا تتعدد معانيه، ولا تتغير حسب الظروف أو السياق أو اللغات كما هو حال البشر، وهو الأمر، والنهي، والخبر، والاستخبار، والوعد، والوعيد، ولا يتكون من كلمات أو عبارات، وأن الألفاظ التي جاء بها الملك والنبى ليست هي كلام الله، بل هي دلالة على كلام الله الأزلي، وهذه الدلالة مخلوقة، والمدلول -كلام الله- غير مخلوق، وهذا كالفرق بين التلاوة والتملو، والقراءة والمقروء^(١).

كما نسب إليه في نهاية الإقدام بتصريحه بأن الكلام بصفة عامة هو المعنى الذي يقوم بالنفس الإنسانية، وذات المتكلم، وليس له حروف وأصوات تدل عليه^(٢).

وعلى هذا المذهب سار أتباع الأشعري^(٣).

ولكن الأشعري صرح في كتابه الإبانة بأن القرآن مكتوب في مصاحفنا، ومحفوظ في صدورنا، وملتو بألسنتنا، مسموع لنا في الحقيقة، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿فَاجِرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]^(٤)، وهذا يعني أنه يرى أن كلام الله بحرف وصوت.

(١) ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني ١/ ٩٦.

(٢) ينظر: نهاية الإقدام، للشهرستاني، ص ١٨١. وينظر: مقالات أبي الحسن الأشعري، لابن فورك، ص ٦٠، والإرشاد، للجويني، ص ١٢٠.

(٣) ينظر: الإنصاف، للباقلاني، ص ١٠٣. وينظر: أبكار، للآمدي ١/ ٣٦١، والمواقف، للإيجي ٣/ ٢٠٣.

(٤) ينظر: الإبانة، للأشعري ص: ١٠٠، ١٠٤.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك مسألة تأثر بها الأشعري بالمعتزلة وبقيت عنده بعد قربه إلى مذهب السلف ولم ينسبها إليه السجزي وهو أن كلام الله من الصفات الذاتية التي لا تتعلق بمشيئته، يؤكد ذلك تصريحه في كتابه الإبانة بأن كلام الله أزلي، بمعنى أن الله مازال ولا يزال متكلمًا، أي لا بداية ولا نهاية لكلام الله عنده، فهو دائم مستمر ولا يطرأ عليه سكوت أو عيب أو خلل، وقاس صفة الكلام بصفة العلم، وقال: إن علم الله أزلي، وخلافه الجهل والخطأ والشك، ووجود هذه الأمور يتعارض مع ثبوت صفة العلم لله عزَّجَل، وكذلك السكوت يتعارض مع ثبوت صفة الكلام لله عزَّجَل^(١).

وعليه يتبين أنه يذهب إلى أن الله لا يتكلم بكلام بعد كلام إذا شاء متى شاء، بل كلامه كله قديم أزلي؛ مما يؤكد بقاء الأثر الاعتزالي على اعتقاده بكلام الله تعالى، وهذا هو مذهبه الذي استقرَّ عليه في آخر حياته، يؤكد ذلك أنه ذكر كلامًا مشابهاً له في كتابه اللمع - الذي ألفه عندما كان على مذهب ابن كلاب - يقول في كتابه هذا: «ومما يدل من القياس على أن الله تعالى لم يزل متكلمًا أنه لو كان لم يزل غير متكلم، وهو ممن لا يستحيل عليه الكلام، لكان موصوفًا بضد من أضداد الكلام من السكوت أو الآفة»^(٢).

وهذا ما ذكره ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، يقول: «سائر المسائل ليس لابن كلاب والأشعري بها اختصاص... بخلاف ما قاله ابن كلاب في مسألة الكلام، واتبعه عليه الأشعري... فوافق ابن كلاب السلف والأئمة في إثبات الصفات، ووافق

(١) ينظر: المصدر نفسه، ص ٦٦.

(٢) اللمع، للأشعري، ص ١٣١.

الجهمية في نفي قيام الأفعال به تعالى وما يتعلق بمشيئته وقدرته؛ ولهذا وغيره تكلم الناس فيمن اتبعه كالقلانسي، والأشعري، ونحوهما، بأن في أقوالهم بقايا من الاعتزال...»^(١).

نتيجة الدراسة في المسألة:

أنه لم يظهر في كتب الأشعري المعروفة ما يدل على تأثره بالمعتزلة في قولهم: إن كلام الله معنى واحد، أما مسألة أنه ليس له حرف وصوت فقد صرح في كتابه الإبانة بأن كلام الله مسموع في الحقيقة؛ مما يدل على أنه بحرف وصوت، ولعل السجزي أراد مذهبه عندما كان في المرحلة الكلامية أو مذهب أتباعه، وظهر تأثره بالمعتزلة في مسألة أخرى لم ينسبها إليه السجزي، وهو قوله: إن كلام الله من الصفات الذاتية التي لا تتعلق بمشيئة الله كما صرح في كتابه الإبانة.



(١) درء التعارض، لابن تيمية، ٢ / ٩٨-٩٩.



المبحث السادس

موافقة الأشعري للمعتزلة في خلق القرآن



المطلب الأول: ما نسبته السجزي من موافقة الأشعري للمعتزلة في خلق القرآن.

يرى السجزي أن الأشعري وافق المعتزلة في قولهم: إن القرآن مخلوق، قال في رسالته: «وقالت المعتزلة: السور والآي مخلوقة، وهي قرآن معجز، وقال الأشعري: القرآن كلام الله سبحانه والسور والآي ليست بكلام الله سبحانه وإنما هي عبارة عنه، وهي مخلوقة»^(١).

ثم قال: «ووافقهم في القول بخلقها، وزاد عليهم بأنها ليست قرآناً ولا كلام الله سبحانه، فإن زعموا أنهم يقرون بأنها قرآن، قيل لهم: إنما يقرون بذلك على وجه المجاز، فإن من مذهبهم أن القرآن غير مخلوق، وأن الحروف مخلوقة، والسور حروف بالاتفاق، من أنكر ذلك لم يخاطب، وإذا كانت حروفاً مخلوقة لم يجز أن يكون قرآناً غير مخلوق»^(٢).

المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في القرآن.

تذهب المعتزلة إلى أن القرآن محدث مخلوق، ويوضح معنى ذلك القاضي

(١) رسالة السجزي، ص ٢٠٥ - ٢٠٦.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٠٦.

عبد الجبار بأنهم يعنون أن القرآن كلام الله، وهو مع ذلك محدث أحدثه الله، ولا يقدر أحد على أن يأتي بمثله واستدل بقوله تعالى: ﴿قُلْ لَّيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]^(١)، أنزله الله على محمد ﷺ؛ ليكون دليلاً على نبوته وعلى معرفة الأحكام الشرعية، وأن هذا القرآن إضافته إلى الله إضافة حقيقية وإن لم يكن الحدوث من جهته^(٢).

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسبته السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة

في خلق القرآن.

ذكر أبو الحسن الأشعري في كتابه الإبانة أن القرآن غير مخلوق قال: «ونقول: إن كلام الله غير مخلوق، وأنه سبحانه لم يخلق شيئاً إلا وقد قال له كن، كما قال: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]»^(٣). وقال: «ونقول: إن كلام الله غير مخلوق، وأن من قال بخلق القرآن فهو كافر»^(٤).

ثم يستعرض الأدلة التي تدل على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، ومنها: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ﴾ [الروم: ٢٥]، ذكر أن أوامر الله كلامه، فلما أمرهما بالقيام فقامتا لا يهويان؟ كان قيامهما بأمره.

(١) ينظر: الأصول الخمسة، ص ٨٧.

(٢) ينظر: شرح الأصول الخمسة، ص ٥٢٨.

(٣) الإبانة، ص ٢٣.

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٥.

وقوله عَزَّجَلَّ: «أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ» [الأعراف: ٥٤]، قال: فالخلق جميع ما خلق داخل فيه؛ لأن الكلام إذا كان لفظه عامًّا فحقيقته أنه عامٌّ، ولا يجوز لنا أن نزيل الكلام عن حقيقته بغير حجة ولا برهان، فلما قال: «أَلَا لَهُ الْخَلْقُ» كان هذا في جميع الخلق، ولما قال: «وَالْأَمْرُ» ذكر أمرًا غير جميع الخلق، فدل ما وصفنا على أن أمر الله غير مخلوق...»^(١).

كما استدل بأن الله تعالى أمرنا أن نستعيز به وهو غير مخلوق، وأمر أن نستعيز بكلمات الله التامات، فدل على أن كلام الله غير مخلوق.

وأيضًا يذكر أن القرآن مكتوب في مصاحفنا، ومحفوظ في صدورنا، ومتلو بالستنا، ومسموع لنا في الحقيقة، مستدلًّا بقوله تعالى: «فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ» [التوبة: ٦]^(٢).

نتيجة الدراسة في المسألة:

هذه المسألة تابعة للمسألة السابقة التي تبين فيها أن ما نسب السجزي للأشعري عن تأثيره بالمعتزلة في مسألة كلام الله أنه معنى واحد بلا حرف ولا صوت لم يرد في كتبه المعروفة، وإنما نسب إليه الأشاعرة، وهم إنما ينسبون إليه مذهبه في المرحلة الكلامية، ولا يعترفون بالطور السلفي، ولعل السجزي قصد مذهبه في مرحلته الكلامية أو مذهب أتباعه، وما جاء في الإبانة من نصوص عن نفيه لخلق القرآن تدل على أنه موافق للسلف في ذلك.

(١) المصدر نفسه ص ٦٤ - ٦٥.

(٢) ينظر: المصدر نفسه ص: ١٠٠، ١٠٤.



المبحث السابع

موافقة الأشعري للمعتزلة في رؤية الله في الآخرة



المطلب الأول: ما نسبته السجزي من موافقة الأشعري للمعتزلة في رؤية الله تعالى.

يرى السجزي أن الأشعري وافق المعتزلة في رؤية الله تعالى، فهو يثبتها لكن دون مقابلة، فعاد قوله إلى قول المعتزلة التي تنفي رؤية الله بالبصر، يقول: «قال الأشعري: إن الله سبحانه يُرى يوم القيامة على الحقيقة، وأظهر الرد على من أنكرها، وأفصح في بعض كتبه أنه يُرى بالأبصار وقال في موضع آخر: لا تختص الرؤية بالبصر، ولا تكون عن مقابلة؛ لأن ما يرى مقابلة كان جسمًا.

فهو إذا قال: إنه يرى بالأبصار لم يجز في العقل أن تكون عن غير مقابلة، وإن قال: إن الرؤية لا تختص البصر عاد إلى قول المعتزلة، وصارت الرؤية في معنى العلم الضروري، وقد حكي عن بعض متأخريهم أنه قال: لولا الحياء من مخالفة شيوخوا لقلت: إن الرؤية هي العلم لا غير»^(١).

«وأما موافقتهم للمعتزلة: فإن المعتزلة قالت: لا تجوز رؤية الله تعالى بالأبصار، وأنه ليس بمرئي، وقال الأشعري: هو مرئي ولا يرى بالأبصار عن مقابلة، فأظهر خلافهم وهو موافق لهم»^(٢).

(١) رسالة السجزي، ص ١٧٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٠٣.

المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في رؤية الله تعالى.

قال القاضي عبد الجبار: «ومما يجب نفيه عن الله تعالى الرؤية...، ويمكن أن نستدل على هذه المسألة بالعقل والسمع جميعاً؛ لأن صحة السمع لا نقف عليها، وكل مسألة لا تقف عليها صحة السمع فلا استدلال عليها بالسمع ممكن؛ ولهذا جوزنا الاستدلال بالسمع على كونه حياً، لما لم تقف صحة السمع عليها، يبين ذلك أن أحدنا يمكنه أن يعلم أن للعالم صانعاً حكيماً، وإن لم يخطر بباله أنه هل يرى أو لا، ولهذا لم نكفر من خالفنا في هذه المسألة، لما كان الجهل بأنه تعالى لا يرى لا يقتضي جهلاً بذاته ولا بشيء من صفاته، ولهذا جوزنا في قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، أن يكون سؤال موسى عَلَيْهِ السَّلَام سؤالاً لنفسه، لأن المرئي ليس له بكونه مرئياً حالة وصفة، وعلى هذا لم نجهل شيخنا أبا علي بالأكون حيث قال: إنها مدركة بالبصر.

إذا ثبتت هذه الجملة فاعلم أنه رَحِمَهُ اللَّهُ بدأ بالاستدلال على هذه المسألة بقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ووجه الدلالة في الآية هو ما قد ثبت من أن الإدراك إذا قرن بالبصر لا يحتمل إلا الرؤية، وثبت أنه تعالى نفى عن نفسه إدراك البصر، ونجد في ذلك تمدحاً راجعاً إلى ذاته، وما كان من نفيه تمدحاً راجعاً إلى ذاته كان إثباته نقصاً، والنقائص غير جائزة على الله تعالى في حال من الأحوال.

فإن قيل: ولم قلت: إن الإدراك إذا اقترن بالبصر لم يحتمل إلا الرؤية؟ قلنا: لأن الرائي ليس بكونه رائياً حالة زائدة على كونه مدركا^(١).

(١) شرح الأصول الخمسة، ص ٢٣٢-٢٣٣.

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسبته السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة

في رؤية الله تعالى.

اثبت الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر رؤية الله بالبصر، فذكر أن السلف أجمعوا على أن المؤمنين يرون الله تعالى يوم القيامة بأعين وجوههم، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]. وأن النبي ﷺ أكد أنه بالبصر بقوله: «ترون ربكم عياناً»^(١).

كما عقد الأشعري باباً في كتابه الإبانة بعنوان: (الكلام في إثبات رؤية الله سبحانه بالأبصار في الآخرة)، أثبت فيه الرؤية بالأبصار، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، وذكر تفسير: (ناظرة) في هذه الآية ببيان معاني النظر فقال: إما أنها بمعنى:

١ - الانتظار، بمعنى أن المؤمنين ينتظرون شيئاً من الله تعالى واستدل بقوله تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ [يس: ٤٩].

٢ - أو الاعتبار، واستدل بقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَىٰ الْآيِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧].

٣ - أو التعطف، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ أَلْقِيَتِ﴾ [آل عمران: ٧٧].

ثم ذكر بطلان هذه الوجوه الثلاثة التي تدل على أن النظر ليست الرؤية

(١) ينظر: رسالة إلى أهل الثغر (ص: ٢٢٧-٢٢٨)، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، رقم الحديث (٥٥٤) / ١ / ١١٥.

الحقيقية لذات الله تعالى، وبين أن المعنى للنظر في الآية هو الرؤية الحقيقية ورد على استدلال المعتزلة بها، فقال:

١- إن إضافة النظر إلى الوجه تدل على أن المراد نظر العينين، بدليل أن أهل اللسان إذا أضافوا النظر إلى القلب كقولهم: (انظر في هذا الأمر بقلبك)، نعلم أن مرادهم ليس نظر العينين.

كما أنه قرن النظر بالوجه في قوله تعالى: ﴿قَدْ رَأَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُؤَيِّتَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ [البقرة: ١٤٤]، ويريد بذلك ثقلب عينيه نحو السماء، يترقب أمر الله تعالى بتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة.

٢- أن الجنة جعلها الله دار نعيم مقيم للمؤمنين، فلا يجوز أن يجعلهم الله منتظرين مما يجعلهم في حالة من التنغيص والكدر الذي لا يتناسب مع دار القرار والعيش السليم.

كما أنه لا يجوز عند العرب أن يكون نظر الانتظار مقروناً بـ(إلى) كما في قوله تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ [يس: ٤٩]، وقوله عَزَّجَلَّ مخبراً عن بلقيس: ﴿فَنَظَرُوهُ بِمَرَجِّ الْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل: ٣٥]، فلما كان مرادها الانتظار لم تقل: إلى، فتبين أن المراد نظر الرؤية.

وإن قالت المعتزلة: إن المراد: (إلى ثواب ربها) قيل لهم: إن الله قال: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]، ولم يقل: إلى غيره ناطرة.

٣- أنه لا يجوز أن يكون المراد بالنظر التعطف؛ لأنه لا يجوز أن يتعطف الخلق على خالقهم.

والقرآن الكريم على ظاهره، ولا يجوز أن يصرف عن ذلك إلا بدليل^(١).

ولم يتكلم أبو الحسن الأشعري عن مسألة المقابلة سوى قوله:

١ - إنه لا يجوز لموسى عليه السلام: لما قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، أن يكون قد سأل ربه أمراً مستحيلاً فدل ذلك على أن الرؤية جائزة على الله تعالى.

٢ - وإن الرؤية لو كانت مستحيلة كما تزعم المعتزلة، وموسى لم يكن عالمًا بذلك لكانت المعتزلة أعلم من موسى، وهذا لا يقوله مسلم^(٢).

كما أن الأشعري يثبت الرؤية مع الجهة والمقابلة فهو يقول في كتابه الإبانة: «وندين بأن الله يُرى في الآخرة بالأبصار، كما يُرى القمر ليلة البدر، يراه المؤمنون كما جاءت الروايات عن رسول الله عليه السلام»^(٣)، فشبه رؤية المؤمنين بهم برؤية القمر ليلة البدر، وهل ذلك إلا عن مقابلة بين الرائي والقمر، وقال في موضع آخر: «والرؤية إذا أطلقت إطلاقاً ومثلت برؤية العيان لم يكن معناها إلا رؤية العيان»^(٤)، وذلك لا يكون إلا بالمقابلة.

وقد نسب الأشاعرة لمذهب شيخهم نفي الرؤية كالسجزي وقالوا: إن الرؤية عند الأشعري لها معنى يخلقه الله تعالى عند وقوعها، ومن ثم تنتفي الرؤية المعهودة بالبصر، ونسبه إليه ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فقال: إن قول الأشعري

(١) ينظر: الإبانة ص ٣٦ - ٣٩.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ص ٤٢.

(٣) المصدر نفسه ص: ٢٥.

(٤) المصدر نفسه ص: ٤٩.

كقول المعتزلة في الرؤية لكنه لم يصرح بذلك، قال: «وهو أن الفضلاء إذا تدبروا حقيقة قولكم الذي أظهرتم فيه خلاف المعتزلة، وجدوكم قريبين منهم أو موافقين لهم في المعنى، كما في مسألة الرؤية، فإنكم تتظاهرون بإثبات الرؤية والرد على المعتزلة، ثم تفسرونها بما لا ينافي المعتزلة في إثباته، ولهذا قال من قال من الفضلاء في الأشعري: إن قوله قول المعتزلة، ولكنه عدل عن التصريح إلى التمويه...»^(١).

وتفسيرهم هذا هو - كما أسلفت - مذهبه عندما كان في المرحلة الكلامية، وهو مذهب أتباعه الذين أثبتوا الرؤية مع تأويلها ونفي الجهة، وقالوا: إن الله يرى لا في جهة، وحجتهم في ذلك، قول الأشعري: إن كل موجود يصح أن يرى^(٢)، وقد يحتجون بأن الإنسان يرى صورته المنعكسة بالمرآة، وهي ليست في جهة^(٣). ولا شك أن قولهم بالرؤية مع نفي الجهة غاية التناقض، وقد قام بعض المتأخرين منهم بمحاولة إزالة ذلك، لكن لم يفلحوا بذلك، ففسروا الرؤية بأنه معنى يخلقه الله تعالى عند وقوعها، ومن ثم تنتفي الرؤية المعهودة بالبصر^(٤)، ومنهم من فسر الرؤية - التي أثبتوها - بأنها زيادة انكشاف بخلق مزيد من الإدراك لهم^(٥)، وهذا هو مذهبهم الذي استقروا عليه^(٦).

(١) التسعينية، لابن تيمية ٣ / ٩٦١-٩٦٣، ودرء التعارض ١ / ٢٥٠.

(٢) ينظر: الإرشاد، للجويني، ص ١٨١.

(٣) ينظر: الاقتصاد للغزالي، ص ٤٢.

(٤) ينظر: الأبيكار، للآمدي ١ / ٥١٤.

(٥) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية ١٦ / ٨٥، درء التعارض، لابن تيمية ١ / ٢٥٠.

(٦) ينظر: شرح المواقف، للجرجاني ٨ / ١١٥-١١٦.

**نتيجة الدراسة في المسألة:**

لم يظهر لي تأثر الأشعري بالمعتزلة في مسألة رؤية الله عزَّجَلَّ، فنصوصه في الإبانة ورسالته إلى أهل الثغر التي صرَّح فيهما بإثباته للرؤية والمقابلة، وإثباته للعلو والاستواء ومبايئته للمخلوقات تدل على إثباته للرؤية مع المقابلة والجهة، وهو بذلك موافق للسلف، وما نسبته السجزي له لعله أراد مذهبه عندما كان في المرحلة الكلامية، أو مذهب أتباعه.



الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده وأشكره على توفيقه، ومنه عليّ بإتمام هذا البحث، وقد توصلت في نهايته إلى مجموعة من النتائج المهمة، وهي:

- ١- أنه لم يثبت تأثر الأشعري بالمعتزلة في قولهم بوجوب النظر بالعقل قبل ورود الشرع، لعدم ورود ذلك في كتبه المعروفة، وما ذكره السجزي لعله قصد مذهبه عندما كان على مذهب الكلائية، أو أراد مذهب أتباعه من الأشاعرة.
- ٢- أن الأشعري لا ينفي إيمان المقلد، ولعل ما ذكره السجزي من مقالة تدل على موافقته للمعتزلة في نفي الإيمان عنه هو مذهبه في المرحلة الكلائية، أو أراد مذهب أتباعه.
- ٣- أن مذهب أبي الحسن الأشعري الذي استقر عليه في حكم خبر الآحاد هو موافقة أهل السنة، وهو أنه طالما صح فهو حجة في العقائد، وأنه دليل على إثبات كثير من العقائد، ولعل ما ذكره السجزي من مقالة تدل على موافقته للمعتزلة في عدم الأخذ بخبر الآحاد هو مذهبه في المرحلة الكلائية، أو أراد بذلك مذهب أتباعه.

٤- أن الثابت عند الأشعري إثباته الفوقية لله ﷻ، واستواؤه على عرشه،

ورد على المعتزلة في تفسيرهم له بالاستيلاء، وتصديقه بحديث المعراج ثابت، كما جاء جميع ذلك في كتابه الإبانة، وما ذكره السجزي هو مذهب الأشعري عندما كان في المرحلة الكلامية، أو أراد بذلك مذهب أتباعه.

٥- أنه لم يظهر في كتب الأشعري المعروفة ما يدل على تأثره بالمعتزلة فيما نسب له السجزي في مسألة كلام الله تعالى، وخلق القرآن الكريم، ولعل السجزي أراد مذهبه عندما كان في المرحلة الكلامية أو مذهب أتباعه.

٦- وافق مذهب الأشعري في الرؤية مذهب السلف، فهو يثبتها مع المقابلة، وما نسب السجزي له لعله أراد مذهبه عندما كان في المرحلة الكلامية، أو مذهب أتباعه.



المصادر والمراجع

١. الإبانة عن أصول الديانة: لعلي بن إسماعيل بن أبي موسى الأشعري، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، ط ١، ١٣٩٧ هـ، دار الأنصار، القاهرة.
٢. أبكار الأفكار في أصول الدين، لسيف الدين الآمدي، تحقيق: أحمد محمد المهدي، ط ٢، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، دار الكتب والوثائق الدينية، القاهرة.
٣. أبو الحسن الأشعري بين المعتزلة والسلف: لهادي أحمد علي طالبي، رسالة ماجستير مقدمة في جامعة الملك عبد العزيز عام ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
٤. إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين: لمحمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت.
٥. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد: لعبد الملك بن عبد الله بن محمد الجويني، أبو المعالي، تحقيق: محمد يوسف موسى، علي عبد المنعم عبد الحميد، ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م. طبعة الخانجي، مصر.
٦. الإشارة إلى مذهب أهل الحق: لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، ط ١، ١٤٢٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧. الأصول الخمسة: لعبد الجبار بن أحمد أبادي، تحقيق: فيصل بدر عون، ط١، ١٩٩٨م.

٨. أصول الدين: لعبد القاهر البغدادي، ط١، ١٣٤٦هـ - ١٩٢٨م، مطبعة الدولة، استانبول.

٩. اعتقادات فرق المسلمين والمشرّكين: لمحمد بن عمر الملقب بفخر الدين الرازي، تحقيق: علي سامي النشار، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠. إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا): لمحمد بن عبد الغني، ابن نقطة الحنبلي البغدادي، تحقيق: د. عبد القيوم عبد ربّ النبي، ط١، ١٤١٠هـ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

١١. الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار: ليحيى بن أبي الخير اليميني الشافعي، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية.

١٢. الأنساب: لعبد الكريم بن محمد بن منصور، بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، ط١، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد.

١٣. الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به: لأبي بكر ابن الطيب الباقلاني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، ط٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، المكتبة الأزهرية للتراث.

١٤. البحر المحيط في أصول الفقه: لأبي عبد الله بدر الدين الزركشي، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، دار الكتب

١٥. البداية والنهاية: لإسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، دار هجر.
١٦. بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية: لأحمد بن ابن تيمية الحراني، تحقيق: مجموعة من المحققين، م ط ١، ١٤٢٦ هـ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
١٧. تاريخ بغداد: لأحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١٨. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين: لطاهر بن محمد الإسفراييني، أبي المظفر، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، عالم الكتب، لبنان، ط ١.
١٩. تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الامام أبي الحسن الأشعري: لعلي بن الحسن ابن عساكر الدمشقي، تحقيق: أحمد حجازي السقا، ط ١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، دار الجيل، بيروت، لبنان.
٢٠. تثبيت دلائل النبوة: لعبد الجبار بن أحمد الهمداني، دار المصطفى، شبرا، القاهرة.
٢١. تحكيم العقول في تصحيح الأصول: للمحسن بن محمد كرامة البيهقي، ط ٢، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، مؤسسة زيد بن علي الثقافية، صنعاء.
٢٢. تذكرة الحفاظ: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.

٢٣. التسعينية: لأحمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: الدكتور محمد بن إبراهيم العجلان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٢٤. تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل: لمحمد بن الطيب، القاضي أبي بكر الباقلاني المالكي، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان.

٢٥. درء تعارض العقل والنقل: لأحمد ابن تيمية الحراني، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، ط ٢، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

٢٦. رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت: عبيد الله بن سعيد بن حاتم السجزي، أبو نصر، تحقيق: محمد با كريم با عبد الله، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

٢٧. رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب: علي بن إسماعيل الأشعري، المحقق: عبد الله شاكر محمد الجنيد، طبعة: ١٩٨٨م، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، دمشق.

٢٨. سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، مؤسسة الرسالة.

٢٩. شرح الأصول الخمسة: لعبد الجبار بن أحمد أبادي، تحقيق: عبد الكريم عثمان، ط ٣، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، مكتبة وهبة، القاهرة.
٣٠. شرح العقيدة الكبرى: لمحمد بن يوسف السنوسي، تحقيق: السيد يوسف أحمد، ط ١، ٢٠٠٦ م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٣١. شرح المقاصد في علم الكلام، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، دار المعارف النعمانية، باكستان.
٣٢. شرح المواقف: لعلي بن محمد الجرجاني، ط ١، ١٣٢٥ هـ / ١٩٠٧ م. مطبعة السعادة، مصر.
٣٣. شرح جوهره التوحيد: لإبراهيم بن محمد الباجوري، بدون بيانات.
٣٤. طبقات الحفاظ: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ط ١، ١٤٠٣ هـ.. دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٥. طبقات الشافعية الكبرى: لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط ٢، ١٤١٣ هـ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.
٣٦. العرش: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: محمد بن خليفة بن علي التميمي، ط ٢، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
٣٧. العقائد السلفية بأدلتها النقلية والعقلية: لأحمد بن حجر آل بو طامي البنعلي، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، دار الكتب القطرية.

٣٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، ١٣٧٩هـ، دار المعرفة، بيروت.

٣٩. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية: لعبد القاهر بن طاهر البغدادي، ط٢، ١٩٧٧م، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٤٠. قواعد العقائد: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: موسى محمد علي، ط٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، عالم الكتب، لبنان.

٤١. كتاب السنة ومعه (ظلال الجنة في تخريج السنة: لمحمد ناصر الدين الألباني) لأحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، ط١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، المكتب الإسلامي.

٤٢. لسان العرب: لمحمد بن مكرم ابن منظور دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ، بيروت.

٤٣. اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع: لعلي بن إسماعيل بن أبي موسى الأشعري، تحقيق وتقديم وتعليق: حسن الشافعي، ط١، ١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م، دار الحكماء.

٤٤. مجموع الفتاوى: لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.

٤٥. المحصول: لمحمد بن عمر بن الحسن الملقب بفخر الدين الرازي، تحقيق: الدكتور: طه جابر فياض العلواني، ط٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، مؤسسة الرسالة.

٤٦. مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية المعطلة: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، اختصار: محمد الموصلي، تحقيق: رضوان جامع رضوان، ١٤١٨هـ، دار الفكر، بيروت.
٤٧. مرهم العلل المعضلة في الرد على أئمة المعتزلة: لعفيف الدين عبد الله بن أسعد اليافعي، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، دار الجيل، لبنان، بيروت.
٤٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، مؤسسة الرسالة.
٤٩. مشكل الحديث وبيانه: لمحمد بن الحسن بن فورك، تحقيق: موسى محمد علي، ط ٢، ١٩٨٥م، عالم الكتب، بيروت.
٥٠. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول: لحافظ بن أحمد بن علي الحكمي، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، دار ابن القيم - الدمام.
٥١. المعتمد في أصول الفقه: لمحمد بن علي الطيب أبي الحسين البصري تحقيق: خليل الميس، ط ١، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٥٢. المغني في أبواب التوحيد والعدل: لعبد الجبار بن أحمد أبادي، تحقيق: محمد مصطفى حلمي، أبي الوفاء الغنيمي، الدار المصرية، مصر.
٥٣. مقالات أبي الحسن الأشعري: لمحمد بن الحسن بن فورك، تحقيق:

أحمد عبد الرحيم السايح، ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

٥٤. الملل والنحل: لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني، الناشر: مؤسسة الحلبي.

٥٥. المتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرافض والاعتزال: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: محب الدين الخطيب، ط: ١٤١٣ هـ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد وكالة الطباعة والترجمة، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٥٦. المواقف: لعضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، ط ١، ١٩٩٧ م، دار الجيل، بيروت.

٥٧. نهاية الإقدام في علم الكلام: لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، ط ١، ١٤٢٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.





Sources and References



1. Al-Ibānah 'an Uṣūl al-Diyānah: by 'Alī ibn Ismā'īl ibn Abī Mūsā al-Ash'arī, edited by: Dr. Fawqīyah Ḥusayn Maḥmūd, 1st edition, 1397 AH, Dār al-Anṣār, Cairo.
2. Abkār al-Afkār fī Uṣūl al-Dīn, by Sayf al-Dīn al-Āmidī, edited by: Aḥmad Muḥammad al-Mahdī, 2nd edition, 1424 AH - 2004 CE, Dār al-Kutub wa-al-Wathā'iq al-Dīnīyah, Cairo.
3. Abū al-Ḥasan al-Ash'arī bayna al-Mu'tazilah wa-al-Salaf: by Hādī Aḥmad 'Alī Ṭālibī, Master's thesis submitted at King Abdulaziz University in 1399 AH-1979 CE.
4. Ithāf al-Sādah al-Muttaqīn bi-Sharḥ Ih'yā' 'Ulūm al-Dīn: by Muḥammad ibn Muḥammad ibn al-Ḥusaynī al-Zabīdī, 1414 AH-1994 CE, Mu'assasat al-Tārīkh al-'Arabī, Beirut.
5. Al-Irshād ilā Qawāṭi' al-Adillah fī Uṣūl al-I'tiqād: by 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allāh ibn Muḥammad al-Juwaynī, Abū al-Ma'ālī, edited by: Muḥammad Yūsuf Mūsā, 'Alī 'Abd al-Mun'im 'Abd al-Ḥamīd, 1369 AH- 1950 CE. Al-Khānjī edition, Egypt.

6. Al-Ishārah ilā Madhhab Ahl al-Ḥaqq: by Ibrāhīm ibn ‘Alī ibn Yūsuf al-Shīrāzī, edited by: Muḥammad Ḥasan Ismā‘īl, 1st edition, 1425 AH, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Beirut.

7. Al-Uṣūl al-Khamsah: by ‘Abd al-Jabbār ibn Aḥmad Abādī, edited by: Fayṣal Badr ‘Awn, 1st edition, 1998 CE.

8. Uṣūl al-Dīn: by ‘Abd al-Qāhir al-Baghdādī, 1st edition, 1346 AH - 1928 CE, Maṭba‘at al-Dawlah, Iṣṭanbul.

9. I‘tiqādāt Firqah al-Muslimīn wa-al-Mushrikīn: by Muḥammad ibn ‘Umar, titled Fakhr al-Dīn al-Rāzī, edited by: ‘Alī Sāmī al-Nashshār, publisher: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Beirut.

10. Ikmāl al-Ikmāl (Takmilah li-Kitāb al-Ikmāl li-Ibn Mākūlā): by Muḥammad ibn ‘Abd al-Ghanī, Ibn Nuqṭah al-Ḥanbalī al-Baghdādī, edited by: Dr. ‘Abd al-Qayyūm ‘Abd Rabb al-Nabī, 1st edition, 1410 AH, Umm Al-Qura University, Mecca.

11. Al-Intiṣār fī al-Radd ‘alā al-Mu‘tazilah al-Qadarīyah al-Ashrār: by Yaḥyā ibn Abī al-Khayr al-Yamanī al-Shāfi‘ī, edited by: Su‘ūd ibn ‘Abd al-‘Azīz al-Khalaf, 1st edition, 1419 AH - 1999 CE, Aḍwā’ al-Salaf, Riyadh, Saudi Arabia.

12. Al-Ansāb: by ‘Abd al-Karīm ibn Muḥammad ibn Manṣūr, edited by Yaḥyā al-Mu‘allamī al-Yamānī and others, 1st edition,

1382 AH - 1962 CE, Majlis Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmānīyah, Hyderabad.

13. Al-Inṣāf fīmā Yajib I'tiqāduhu wa-lā Yajūz al-Jahl bihi: by Abū Bakr ibn al-Ṭayyib al-Bāqillānī, edited by: Muḥammad Zāhid al-Kawtharī, 2nd edition, 1421 AH - 2000 CE, Al-Maktabah al-Azharīyah lil-Turāth.

14. Al-Baḥr al-Muḥīṭ fī Uṣūl al-Fiqh: by Abū 'Abd Allāh Badr al-Dīn al-Zarkashī, 1st edition, 1414 AH - 1994 CE, Dār al-Kutubī.

15. Al-Bidāyah wa-al-Nihāyah: by Ismā'īl ibn 'Umar ibn Kathīr, edited by: 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, 1st edition, 1418 AH - 1997 CE, Dār Hajar.

16. Bayān Talbīs al-Jahmīyah fī Tāsīs Bida'ihim al-Kalāmīyah: by Aḥmad ibn Taymīyah al-Ḥarrānī, edited by: a group of editors, 1st edition, 1426 AH, King Fahd Complex for the Printing of the Holy Quran.

17. Tārīkh Baghdād: by Aḥmad ibn 'Alī al-Khaṭīb al-Baghdādī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Beirut, Lebanon.

18. Al-Tabṣīr fī al-Dīn wa-Tamyīz al-Firqah al-Nājiyah 'an al-Firqah al-Hālikīn: by Ṭāhir ibn Muḥammad al-Isfarāyīnī, Abū al-Muẓaffar, edited by: Kamāl Yūsuf al-Ḥūt, 1403 AH - 1983

CE, 'Ālam al-Kutub, Lebanon, 1st edition.

19. Tabyīn Kadhīb al-Muftarī fīmā Nusiba ilā al-Imām Abī al-Ḥasan al-Ash'arī: by 'Alī ibn al-Ḥasan Ibn 'Asākir al-Dimashqī, edited by: Aḥmad Ḥijāzī al-Saqqā, 1st edition, 1416 AH - 1995 CE, Dār al-Jīl, Beirut, Lebanon.

20. Tathbīt Dalā'il al-Nubūwah: by 'Abd al-Jabbār ibn Aḥmad al-Hamadhānī, Dār al-Muṣṭafā, Shubra, Cairo.

21. Taḥkīm al-'Uqūl fī Taṣḥīḥ al-Uṣūl: by al-Muḥsin ibn Muḥammad Karāmah al-Bayhaqī, 2nd edition, 1429 AH - 2008 CE, Mu'assasat Zayd ibn 'Alī al-Thaqāfiyah, Sanaa.

22. Tadhkirat al-Ḥuffāz: by Shams al-Dīn Abī 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Dhahabī, 1st edition, 1419 AH- 1998 CE, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Beirut, Lebanon.

23. Al-Tis'īniyah: by Aḥmad Ibn Taymīyah al-Ḥarrānī al-Ḥanbalī al-Dimashqī, edited by: Dr. Muḥammad ibn Ibrāhīm al-'Ajlān, 1st edition, 1420 AH - 1999 CE, Maktabat al-Ma'ārif, Riyadh, Saudi Arabia.

24. Tamhīd al-Awā'il fī Talkhīṣ al-Dalā'il: by Muḥammad ibn al-Ṭayyib, al-Qādī Abī Bakr al-Bāqillānī al-Mālikī, edited by: 'Imād al-Dīn Aḥmad Ḥaydar, 1st edition, 1407 AH - 1987 CE, Mu'assasat al-Kutub al-Thaqāfiyah, Lebanon.

25. Dar' Ta'āruḍ al-'Aql wa-al-Naql: by Aḥmad Ibn Taymīyah al-Ḥarrānī, edited by: Dr. Muḥammad Rashād Sālim, 2nd edition, 1411 AH - 1991 CE, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Saudi Arabia.

26. Risālat al-Sijzī ilā Ahl Zabīd fī al-Radd 'alā man Ankara al-Ḥarf wa-al-Ṣawt: 'Ubayd Allāh ibn Sa'īd ibn Ḥātim al-Sijzī, Abū Naṣr, edited by: Muḥammad Bā Karīm Bā 'Abd Allāh, 2nd edition, 1423 AH-2002 CE, Deanship of Scientific Research at the Islamic University, Medina, Saudi Arabia.

27. Risālah ilā Ahl al-Thaghr bi-Bāb al-Abwāb: 'Alī ibn Ismā'īl al-Ash'arī, edited by: 'Abd Allāh Shākir Muḥammad al-Junaydī, edition: 1988 CE, publisher: Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam, Damascus.

28. Siyar A'lām al-Nubalā': by Shams al-Dīn Abī 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Dhahabī, edited by: a group of editors under the supervision of Shaykh Shu'ayb al-Arnā'ūt, 3rd edition, 1405 AH-1985 CE, Mu'assasat al-Risālah.

29. Sharḥ al-Uṣūl al-Khamsah: by 'Abd al-Jabbār ibn Aḥmad Abādī, edited by: 'Abd al-Karīm 'Uthmān, 3rd edition, 1416 AH-1996 CE, Maktabat Wahbah, Cairo.

30. Sharḥ al-'Aqīdah al-Kubrā: by Muḥammad ibn Yūsuf al-

Sanūsī, edited by: al-Sayyid Yūsuf Aḥmad, 1st edition, 2006 CE, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Beirut, Lebanon.

31. Sharḥ al-Maqāṣid fī ‘Ilm al-Kalām, by Sa‘d al-Dīn Mas‘ūd ibn ‘Umar al-Taftāzānī, 1401 AH - 1981 CE, Dār al-Ma‘ārif al-Nu‘mānīyah, Pakistan.

32. Sharḥ al-Mawāqif: by ‘Alī ibn Muḥammad al-Jurjānī, 1st edition, 1325 AH/ 1907 CE. Maṭba‘at al-Sa‘ādah, Egypt.

33. Sharḥ Jawharat al-Tawḥīd: by Ibrāhīm ibn Muḥammad al-Bājūrī, without publication data.

34. Ṭabaqāt al-Ḥuffāz: by ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī, 1st edition, 1403 AH, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Beirut.

35. Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah al-Kubrā: by Tāj al-Dīn ‘Abd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn al-Subkī, edited by: Dr. Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī, Dr. ‘Abd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥulw, 2nd edition, 1413 AH, Hajar for Printing and Publishing.

36. Al-‘Arsh: by Shams al-Dīn Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Dhahabī, edited by: Muḥammad ibn Khalīfah ibn ‘Alī al-Tamīmī, 2nd edition, 1424 AH-2003 CE, Deanship of Scientific Research at the Islamic University, Medina, Saudi Arabia.

37. Al-‘Aqā’id al-Salafīyah bi-Adillatihā al-Naqlīyah wa-al-‘Aqlīyah: by Aḥmad ibn Ḥajar Āl Bū Ṭāmī al-Bun‘alī, 1st edition, 1415 AH-1994 CE, Dār al-Kutub al-Qaṭarīyah.

38. Faṭḥ al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī: by Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar Abī al-Faḍl al-‘Asqalānī al-Shāfi‘ī, 1379 AH, Dār al-Ma‘rifah, Beirut.

39. Al-Farq bayna al-Firaq wa-Bayān al-Firqah al-Nājiyah: by ‘Abd al-Qāhir ibn Ṭāhir al-Baghdādī, 2nd edition, 1977 CE, Dār al-Āfāq al-Jadīdah, Beirut.

40. Qawā‘id al-‘Aqā’id: by Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ghazālī al-Ṭūsī, edited by: Mūsā Muḥammad ‘Alī, 2nd edition, 1405 AH - 1985 CE, ‘Ālam al-Kutub, Lebanon.

41. Kitāb al-Sunnah with (Zilāl al-Jannah fī Takhrīj al-Sunnah: by Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī) by Aḥmad ibn ‘Amr ibn al-Ḍaḥḥāk ibn Makhlad al-Shaybānī, 1st edition, 1400 AH-1980 CE, Al-Maktab al-Islāmī.

42. Lisān al-‘Arab: by Muḥammad ibn Mukarram Ibn Manẓūr, Dār Ṣādir, 3rd edition, 1414 AH, Beirut.

43. Al-Luma‘ fī al-Radd ‘alā Ahl al-Zaygh wa-al-Bida’: by ‘Alī ibn Ismā‘īl ibn Abī Mūsā al-Ash‘arī, edited, introduction and comments by: Ḥasan al-Shāfi‘ī, 1st edition, 1442 AH - 2021 CE, Dār al-Hukamā’.

44. Majmū' al-Fatāwā: by Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm ibn Taymīyah al-Ḥarrānī, collected and arranged by: 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, 1416 AH-1995 CE, King Fahd Complex for the Printing of the Holy Quran, Medina, Saudi Arabia.

45. Al-Maḥṣūl: by Muḥammad ibn 'Umar ibn al-Ḥasan, titled Fakhr al-Dīn al-Rāzī, edited by: Dr. Ṭāha Jābir Fayyāḍ al-'Alwānī, 3rd edition, 1418 AH - 1997 CE, Mu'assasat al-Risālah.

46. Mukhtaṣar al-Ṣawā'iq al-Mursalāh 'alā al-Jahmīyah al-Mu'aṭṭilah: by Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb Ibn Qayyim al-Jawzīyah, abridged by: Muḥammad al-Mawṣilī, edited by: Riḍwān Jāmi' Riḍwān, 1418 AH, Dār al-Fikr, Beirut.

47. Marham al-'Ilal al-Mu'ḍilah fī al-Radd 'alā A'immat al-Mu'tazilah: by 'Afīf al-Dīn 'Abd Allāh ibn As'ad al-Yāfi'i, edited by: Maḥmūd Muḥammad Maḥmūd Ḥasan Naṣṣār, 1st edition, 1412 AH - 1992 CE, Dār al-Jīl, Lebanon, Beirut.

48. Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal: by Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal al-Shaybānī, edited by: Shu'ayb al-Arnā'ūṭ, 'Ādil Murshid, and others, 1st edition, 1421 AH- 2001 CE, Mu'assasat al-Risālah.

49. Mushkil al-Ḥadīth wa-Bayānuhu: by Muḥammad ibn al-

Ḥasan ibn Fūrak, edited by: Mūsā Muḥammad 'Alī, 2nd edition, 1985 CE, 'Ālam al-Kutub, Beirut.

50. Ma'ārij al-Qabūl bi-Sharḥ Sullam al-Wuṣūl ilā 'Ilm al-Uṣūl: by Ḥāfiẓ ibn Aḥmad ibn 'Alī al-Ḥakamī, edited by: 'Umar ibn Maḥmūd Abū 'Umar, 1st edition, 1410 AH-1990 CE, Dār Ibn al-Qayyim – Dammam.

51. Al-Mu'tamad fī Uṣūl al-Fiqh: by Muḥammad ibn 'Alī al-Ṭayyib Abī al-Ḥusayn al-Baṣrī, edited by: Khalīl al-Mays, 1st edition, 1403 AH, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Beirut.

52. Al-Mughnī fī Abwāb al-Tawḥīd wa-al-'Adl: by 'Abd al-Jabbār ibn Aḥmad Abādī, edited by: Muḥammad Muṣṭafā Ḥilmī, Abī al-Wafā' al-Ghunaymī, Al-Dār al-Miṣrīyah, Egypt.

53. Maqālāt Abī al-Ḥasan al-Ash'arī: by Muḥammad ibn al-Ḥasan ibn Fūrak, edited by: Aḥmad 'Abd al-Raḥīm al-Sāyih, 1st edition, 1425 AH - 2005 CE, Maktabat al-Thaqāfah al-Dīnīyah, Cairo.

54. Al-Milal wa-al-Niḥal: by Muḥammad ibn 'Abd al-Karīm al-Shahraṣṭānī, publisher: Mu'assasat al-Ḥalabī.

55. Al-Muntaqā min Minhāj al-I'tidāl fī Naqḍ Kalām Ahl al-Rafḍ wa-al-I'tizāl: by Shams al-Dīn Abī 'Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad al-Dhahabī, edited by: Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb,

edition: 1413 AH, General Presidency for Scientific Research, Ifta, Dawah and Guidance, Translation Agency, Riyadh, Saudi Arabia.

56. Al-Mawāqif: by ‘Aḍud al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad al-Ījī, edited by: Dr. ‘Abd al-Raḥmān ‘Umayrah, 1st edition, 1997 CE, Dār al-Jīl, Beirut.

57. Nihāyat al-Iqdām fī ‘Ilm al-Kalām: by Muḥammad ibn ‘Abd al-Karīm al-Shahraṣṭānī, edited by: Aḥmad Farīd al-Mazīdī, 1st edition, 1425 AH, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Beirut.





فهرس الموضوعات



- ملخص البحث ٤١٦
- تمهيد التعريف بمصطلحات البحث ٤٢٠
- المطلب الأول: التعريف بالسجزي ورسالته إلى أهل زييد ... ٤٢٠
- المطلب الثاني: التعريف بأبي الحسن الأشعري ٤٢٣
- المطلب الثالث: التعريف بالمعتزلة ٤٢٥
- المبحث الأول: موافقة الأشعري للمعتزلة في حكم النظر ٤٢٧
- المطلب الأول: ما نسب السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في حكم النظر ٤٢٧
- المطلب الثاني: حكم النظر عند المعتزلة ٤٢٨
- المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسب السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في حكم النظر ٤٢٩
- المبحث الثاني: موافقة الأشعري للمعتزلة في حكم إيمان المقلد ٤٣٣
- المطلب الأول: ما نسب السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في حكم إيمان المقلد ٤٣٣

- المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في حكم إيمان المقلد ٤٣٣
- المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسبته السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في حكم إيمان المقلد ٤٢٥
- المبحث الثالث: موافقة الأشعري للمعتزلة في حكم حديث الآحاد ٤٣٧
- المطلب الأول: ما نسبته السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في حكم خبر الآحاد ٤٣٧
- المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في حكم خبر الآحاد ٤٣٧
- المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسبته السجزي من موافقة الأشعري للمعتزلة في حكم حديث الآحاد ٤٢٨
- المبحث الرابع: موافقة الأشعري للمعتزلة في مذهبهم في فوقية الله عزَّجَل ٤٤٠
- المطلب الأول: ما نسبته السجزي للأشعري من موافقة المعتزلة في فوقية الله تعالى ٤٤٠
- المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في فوقية الله تعالى ٤٤٠
- المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسبته السجزي للأشعري من موافقته للمعتزلة في فوقية الله تعالى ٤٤١
- المبحث الخامس: موافقة الأشعري للمعتزلة في كلام الله تعالى ٤٤٤
- المطلب الأول: ما نسبته السجزي من موافقة الأشعري للمعتزلة في كلام الله تعالى ٤٤٤

المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في كلام الله تعالى ٤٤٥

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسب السجزي للأشعري من

موافقة المعتزلة في كلام الله تعالى ٤٤٥

المبحث السادس: موافقة الأشعري للمعتزلة في خلق القرآن . ٤٤٩

المطلب الأول: ما نسب السجزي من موافقة الأشعري للمعتزلة في

خلق القرآن ٤٤٩

المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في القرآن ٤٤٩

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسب السجزي للأشعري من

موافقة المعتزلة في خلق القرآن ٤٥٠

المبحث السابع: موافقة الأشعري للمعتزلة في رؤية الله في الآخرة ٤٥٢

المطلب الأول: ما نسب السجزي من موافقة الأشعري للمعتزلة في

رؤية الله تعالى ٤٥٢

المطلب الثاني: مذهب المعتزلة في رؤية الله تعالى ٤٥٣

المطلب الثالث: تحقيق القول فيما نسب السجزي للأشعري من

موافقة المعتزلة في رؤية الله تعالى ٤٥٤

الخاتمة ٤٥٩

المصادر والمراجع ٤٦١

فهرس الموضوعات ٤٧٩